



الإقامة المميزة



www.primeist.com



نظام الإقامة المميزة

- صدر نظام الإقامة المميزة ليؤسس إطارا نظاميا متكاملًا ينظم منح الإقامة المميزة لغير السعودي داخل المملكة العربية السعودية، ويحدد مفاهيمه وأحكامه وآثاره القانونية بصورة دقيقة. ويقصد بالألفاظ والعبارات الواردة فيه المعاني المبينة أمام كل منها، حيث يعني «النظام» نظام الإقامة المميزة ذاته، و«اللائحة» لائحته التنفيذية، و«غير السعودي» الشخص ذو الصفة الطبيعية الذي لا يحمل الجنسية السعودية، و«حامل الإقامة المميزة» غير السعودي الذي حصل عليها وفقا لأحكام النظام. كما عرّف «الأسرة» بمن يعولهم حامل الإقامة المميزة من الأزواج والأولاد والوالدين وفق ما تحدده اللائحة، و«المركز» بمركز الإقامة المميزة، و«المجلس» بمجلس إدارة المركز.
- وبموجب أحكام النظام، يتمتع حامل الإقامة المميزة بجملة من الحقوق والمزايا، ويلتزم في المقابل بما يترتب عليها من واجبات. فيحق له الإقامة في المملكة مع أسرته، والحصول على تأشيرات زيارة الأقارب وفقا لما تحدده اللائحة، واستقدام العمالة المنزلية بحسب احتياجاته، كما يجوز له امتلاك العقارات للأغراض السكنية والتجارية والصناعية، باستثناء العقارات الواقعة في مدينتي مكة المكرمة و**المدينة المنورة** والمناطق الحدودية، وذلك وفق الضوابط التي تحددها اللائحة. أما في هاتين المدينتين، فيجوز له الانتفاع بالعقار لمدة لا تتجاوز تسعا وتسعين سنة، على أن تضع وزارة العدل ووزارة الاستثمار الآليات اللازمة لإصدار صك انتفاع من كتابة العدل، ويكون هذا الحق قابلا للتصرف بانتقاله إلى الغير وفق ضوابط يضعها المجلس.
- ويمتد نطاق الحقوق إلى امتلاك وسائل النقل الخاصة وسائر المنقولات التي يسمح النظام باقتنائها، والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها، ويشمل ذلك أفراد أسرته، عدا المهن والأعمال المحظورة على غير السعودي الاشتغال بها، ودون إخلال بالرسوم المقررة على غير السعودي. كما يتمتع بحرية الخروج من المملكة والعودة إليها له أو لأفراد أسرته دون اشتراط تأشيرة، واستخدام الممرات المخصصة للسعوديين عند الدخول إلى المملكة والخروج منها عبر منافذها، وله كذلك مزاوله الأعمال التجارية وفقا لأحكام نظام الاستثمار. وتحدد اللائحة الحقوق والمزايا والواجبات الأخرى، والأحكام المنظمة لما ورد، بما لا يتعارض مع الأنظمة المعمول بها في المملكة.
- وتنقسم الإقامة المميزة إلى نوعين: إقامة دائمة، وإقامة محددة المدة. ويكون لكل نوع من هذين النوعين منتجات يقررها المجلس، بما في ذلك المقابل المالي الذي يرى استحصاله عنها، على أن تصدر بقرار من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، وتحدد اللائحة الإجراءات والضوابط ذات الصلة.
- ويشترط للتقدم بطلب الحصول على الإقامة المميزة تقديم جواز سفر ساري المفعول، وما يثبت الملاءة المالية، وسجل جنائي يثبت خلو المتقدم من السوابق، وتقرير صحي لا يزيد تاريخه على ستة أشهر يثبت خلوه من الأمراض المعدية، مع اشتراط أن تكون إقامته نظامية إذا كان التقديم من داخل المملكة. وللمجلس عند الاقتضاء إضافة شروط خاصة بحسب طبيعة الحالة. وتحدد اللائحة الإجراءات والضوابط المتعلقة بذلك.
- ويتولى المركز دراسة الطلب بعد استكمال المتطلبات النظامية، للنظر في الموافقة على منح الإقامة المميزة ما لم تقتض المصلحة خلاف ذلك، وتصدر بقرار من رئيس المركز وفقا لأحكام النظام واللائحة. ويلتزم المتقدم خلال ثلاثين يوما من إبلاغه بالموافقة بسداد المقابل المالي المقرر من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، وتقديم وثيقة تأمين طبي وفقا لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني ولائحته التنفيذية، وإلا غُذ الطلب ملفيا، وتحدد اللائحة بدء سريان الإقامة المميزة والإجراءات اللازمة لإصدارها.
- ويلتزم حامل الإقامة المميزة بالتقيد بأحكام النظام واللائحة وسائر الأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة، وتلغى الإقامة المميزة في حالات محددة، منها: الإدانة بجريمة يعاقب عليها بالسجن مدة لا تقل عن ستين يوما أو بغرامة لا تقل عن مائة ألف ريال أو ما يعادلها، أو صدور قرار أو حكم قضائي بالإبعاد عن المملكة، أو ثبوت تضمين الطلب معلومات غير صحيحة، أو عدم التقيد بالالتزامات النظامية، أو التنازل عنها، أو الوفاة أو فقدان الأهلية. ولا يخل ذلك بحق المجلس في إنهائها إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.
- وتحدد اللائحة الحقوق والمزايا الأخرى التي تتمتع بها الأسرة في حدود ما نص عليه النظام، وفيما عدا ما ورد من حقوق ومزايا خاصة، تسري على حامل الإقامة المميزة وأسرته والأنظمة واللوائح والتعليمات المطبقة على المقيم غير السعودي. ولا يترتب على إلغاء الإقامة المميزة أو إنهائها انتقال الحقوق والمزايا إلى الأسرة، غير أنه يجوز لأي منهم التقدم بطلب مستقل إذا توافرت فيه الشروط. كما تستمر الأسرة في التمتع بالحقوق والمزايا التي كانت مقررة لها، في حال إلغاء الإقامة بسبب وفاة الحامل أو فقدها الأهلية، وذلك في حدود مدة السريان المتبقية.
- وفي حال إلغاء الإقامة المميزة أو إنهائها لحاملها أو لأي من أفراد أسرته، يتولى المركز بالتنسيق مع الجهات المعنية النظر في الآثار المترتبة على ذلك ومعالجتها وفق النظام واللائحة، ويتولى المركز إعداد اللائحة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وتصدر بقرار من المجلس، كما يصدر القرارات والتعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام النظام. ويعمل بالنظام اعتبارا من اليوم التالي لنشره في الجريدة الرسمية.

الضوابط التنفيذية لنظام الإقامة المميزة

(الحقوق والمزايا والواجبات)

- يعتمد مركز الإقامة المميزة - بالتنسيق مع وزارة الخارجية - تأشيرات (إقامة، زيارة) لدخول المملكة للمتقدم وأسرته، ويزود المركز الوزارة بتلك الطلبات لإحالتها لممثلات المملكة في الخارج لمنحهم تأشيرات الدخول بموجبها، ويتمتع حامل الإقامة المميزة بحق الخروج من المملكة والدخول إليها دون اشتراط تأشيرة، واستخدام الممرات المخصصة للسعوديين، وذلك من خلال إبراز إقامته المميزة، ويسري حكم هذه الفقرة على أي من أفراد أسرته بإبراز البطاقات الممنوحة لهم.
- تخضع طلبات تأشيرات زيارة الأقارب -المشار إليها في الفقرة (ب/1) من المادة (الثانية) من النظام- للإجراءات التي يحددها المركز بالتنسيق مع وزارة الخارجية والجهات المعنية الأخرى، وهم: الوالدان وإن علوا، والأولاد وإن نزلوا، والإخوة والأخوات وأولادهم، وأي قريب آخر يرى المركز إضافته، كما تخضع طلبات تأشيرة استقدام العمالة المنزلية وما يتصل بها من إجراءات وأحكام وفقا للإجراءات والأحكام المتبعة للمواطنين والمناطق الحدودية المشار إليها في الفقرة (د/1) من المادة (الثانية) من النظام هي المناطق الموصوفة بذلك بموجب اتفاقيات أو أنظمة أو لوائح أو أدوات نظامية أو تعليمات.
- تنص اللائحة التنفيذية ل نظام الإقامة المميزة على أنه لا يجوز أن تزيد مدة الانتفاع بالعقارات الواقعة في مدينتي مكة المكرمة و**المدينة المنورة** على مدة الإقامة المميزة محددة المدة، على أن يكون التصرف بالتصرف بانتقال هذا الحق إلى الغير وفقا للضوابط التي تصدر في هذا الشأن، كما تشمل وسائل النقل الخاصة التي يجوز أن يمتلكها حامل الإقامة المميزة أو أفراد أسرته - المشار إليها في الفقرة (و/1) من المادة الثانية من النظام - كل وسيلة للنقل البري أو البحري أو الجوي المخصصة للاستخدام الشخصي، ويخضعون في ذلك للإجراءات والأحكام المطبقة على المواطنين، ويلتزم حامل الإقامة المميزة عند انتقاله أو انتقال أي من أفراد أسرته من منشأة إلى أخرى بإشعار المركز عبر إحدى وسائل الاتصال المسجلة في حسابه الإلكتروني، وتضمن ذلك في حسابه خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ الانتقال، ولا تسري عليهم الرسوم المقررة على غير السعودي عند الانتقال بين المنشآت، كما أن المهن والأعمال المحظورة على غير السعودي الاشتغال بها - المشار إليها في الفقرة (ز/1) من المادة الثانية من النظام - هي المهن والأعمال المحددة بموجب نظام العمل وما يصدر بشأنها من قرارات، ويشترط في الوالدين الواردين ضمن تعريف الأسرة في الفقرة (1) من المادة الأولى - لاعتبارهما في حكم الأسرة المعالة - ألا يمارسا العمل داخل المملكة، ويتم ربط سجلات الأسرة بسجل حامل الإقامة المميزة، ويجوز كذلك ربط سجلات الأولاد من ذوي الاحتياجات الخاصة، والإناث غير المتزوجات ممن تجاوزن الخامسة والعشرين سنة ميلادية، بسجله.

أنواع الإقامة المميزة ومنتجاتها والتقدم بطلبها

تنقسم الإقامة المميزة، وفقا لأحكام نظام الإقامة المميزة ولائحته التنفيذية، إلى نوعين هما: إقامة دائمة، ويقصد بها إقامة حاملها في المملكة بشكل دائم، وإقامة محددة المدة، ويقصد بها إقامة حاملها في المملكة لمدة سنة أو أكثر قابلة للتجديد، وتتمثل منتجات الإقامة المميزة لكلا النوعين - الصادرة بموجب قرار من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (44/3-ق) وتاريخ 27/3/1444هـ، ورقم (45/2-ق) وتاريخ 18/2/1445هـ - في: الإقامة الدائمة، والإقامة لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد، ومنتج الكفاءة الاستثنائية، ومنتج الموهبة، ومنتج مستثمر أعمال، ومنتج رائد أعمال، ومنتج مالك عقار، ويتولى المركز تقديم جميع المعلومات للراغبين في التقدم للحصول على الإقامة المميزة وتسهيل الإجراءات المتصلة بذلك، ويكون تقديم طلب الحصول عليها من خلال المنصة الإلكترونية عبر إنشاء حساب إلكتروني تُدَوَّن فيه وتُسْتَوْفَى جميع المعلومات والبيانات المطلوبة وفقا للنماذج المعدة لهذا الغرض، كما يلتزم المتقدم بتوفير ما يثبت إشعاره جهة عمله بطلبه الإقامة المميزة، ويحدد المركز الإجراءات اللازمة لذلك.

الشروط والمتطلبات

فيما يتعلق بالشروط والمتطلبات للتقدم بطلب الحصول على الإقامة المميزة، نصت اللائحة التنفيذية ل نظام الإقامة المميزة على أنه يجب أن تكون جوازات سفر المتقدم وأسرته سارية المفعول وألا تشتمل على أي قيد أو شرط يحتمل أن يحول دون السماح لهم بالعودة في أي وقت عند تقديم الطلب، وأن تبقى على انتهاء مدتها مدة لا تقل عن (180) يوماً، كما يتمثل معيار الملاءة المالية الوارد في الفقرة (ب/1) من المادة (الرابعة) من النظام في تقديم ما يثبت القدرة المالية للمعيشة في المملكة من خلال كشف حساب بنكي حديث أو أي مستندات أخرى يرى المركز إضافتها وفق آلية يضعها لهذا الغرض. ويشترط أن يكون المركز قد تأكد من خلو سجل المتقدم وأفراد أسرته من السوابق الجنائية عبر طلب مرئيات الجهات المختصة في المملكة، مع الحصول على موافقة المتقدم على إقراره بفتح للمركز طلب معلومات عنه وعن أفراد أسرته من الجهات المختصة خارج المملكة، وأن يكون التقرير الصحي المشار إليه في الفقرة (د/1) من المادة (الرابعة) من النظام صادراً من مركز صحي معتمد من المملكة أو من أي مركز صحي آخر بشرط اعتماده من ممثليات المملكة للقادمين من الخارج وأفراد أسرهم، وأن تكون إقامة المتقدم نظامية إذا كان مقيماً في المملكة، وأن تكون هذه الإقامة سارية المفعول وقت طلبه وقبل انتهاء مدتها بـ (90) يوماً على الأقل، وبعد تقديم الطلب إقراراً من المتقدم باستيفاء وصحة المعلومات والبيانات الواردة فيه، وللمركز إلغاء الطلب وإقفال الحساب الإلكتروني إذا لم تُستكمل خلال مدة أقصاها (30) يوماً من تاريخ التقديم، وإضافةً إلى المتطلبات الواردة في الفقرة (1) من المادة (الرابعة) من النظام لمتنحي الإقامة المميزة (دائمة) و(لسنة واحدة قابلة للتجديد)، يشترط ألا يقل السن النظامي للتقديم عليهما عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وتكون الشروط والمعايير الخاصة لكل منتج من المنتجات الأخرى على النحو الآتي: في منتج الكفاءة الاستثنائية، بالنسبة للتخصصات الصحية والعلمية يشترط الحصول على عقد عمل وألا يقل إجمالي الأجر الشهري عن (35,000) خمسة وثلاثين ألف ريال سعودي، والحصول على درجة البكالوريوس أو أعلى، واجتياز الحد الأدنى لجدول النقاط الذي يضعه المركز، وبالنسبة للتفنيين يشترط عقد عمل وألا يقل إجمالي الأجر السنوي عن (960,000) تسع مائة وستين ألف ريال سعودي، ويمنح ذو الكفاءة الاستثنائية إقامة مميزة محددة المدة لخمس سنوات قابلة للتجديد، ويشترط للحصول على الإقامة الدائمة المحافظة على عقد العمل بالحد الأدنى المطلوب لإجمالي الأجر، والإقامة في المملكة مدة لا تقل عن (30) شهراً متصلة أو غير متصلة خلال فترة الإقامة، كما يمنح المقيمون في المملكة لمدة تزيد عن (10) سنوات إقامة دائمة مباشرة، وفي منتج الموهبة يشترط امتلاك موهبة نادرة أو جائزة متخصصة، ويمنح إقامة مميزة محددة المدة لخمس سنوات قابلة للتجديد، ويشترط للإقامة الدائمة الإقامة مدة لا تقل عن (30) شهراً متصلة أو غير متصلة خلال فترة الإقامة، وفي منتج مستثمر أعمال يشترط استثمار بحد أدنى (7,000,000) سبعة ملايين ريال سعودي في أنشطة استثمارية داخل المملكة يحددها المركز، ويمنح إقامة مميزة دائمة مباشرة، أما منتج رائد أعمال فيقسم إلى مسارين رئيسيين، الأول بالحصول على استثمارات أو جولة استثمارية بحد أدنى (400,000) أربعة مائة ألف ريال سعودي من جهة استثمارية معتمدة من قبل المركز، ويمنح إقامة مميزة محددة المدة لخمس سنوات قابلة للتجديد، ويشترط للإقامة الدائمة الحصول على استثمارات أو جولة استثمارية بحد أدنى (15,000,000) خمسة عشر مليون ريال سعودي من جهة معتمدة مع استحداث (10) وظائف مباشرة خلال السنة الأولى و(10) وظائف إضافية خلال السنة الثانية، أما المسار الثاني فيتمثل في الحصول على استثمارات أو جولة استثمارية بحد أدنى (15,000,000) خمسة عشر مليون ريال سعودي من جهة معتمدة مع استحداث (10) وظائف مباشرة خلال السنة الأولى و(10) وظائف مباشرة إضافية خلال السنة الثانية، ويمنح في هذه الحالة إقامة مميزة دائمة مباشرة مشروطة لمدة سنتين، وفي منتج مالك عقار يشترط تملك العقار أو العقارات في المملكة أو الانتفاع بها بقيمة لا تقل عن (4,000,000) أربعة ملايين ريال سعودي، وتكون مدة الإقامة مرتبطة بمدة التملك أو الانتفاع، وفي حال بيع العقار يُمنح المالك خلال (90) يوماً خيار استبداله بأصل عقاري آخر لا تقل قيمته عن الحد الأدنى للمنتج، وإذا انتهت مدة الانتفاع يُتاح له خلال (90) يوماً خيار تجديد مدة الانتفاع أو الانتفاع بعقار آخر لا تقل قيمته عن قيمة مدة الانتفاع السابقة والحد الأدنى للمنتج، ويضع المركز الشروط والضوابط والمعايير التفصيلية لهذه الأحكام في ضوء النظام واللائحة، كما يضع المركز الآلية اللازمة للتحويل من إقامة مميزة محددة المدة إلى إقامة دائمة لنفس المنتج أو إلى منتج آخر واستناداً إلى المادة (الثانية) من النظام تتمتع المنتجات الواردة في الفقرات (أ، ب، د) من الفقرة (7) من هذه المادة بالميزات الخاصة لكل منها وفق الجدول المقرر.

كما يتولى المركز دراسة طلب الحصول على الإقامة المميزة، والتأكد من استيفاء الشروط والمتطلبات المشار إليها في النظام واللائحة، وفي حال رُيت الموافقة على الطلب، يصدر رئيس المركز قراراً بالموافقة من عدمها على منح المتقدم الإقامة المميزة وفقاً لطلبه، ويبلغ المركز المتقدم بنتيجة طلبه عن طريق إحدى وسائل الاتصال المسجلة في حسابه الإلكتروني، ويفترض علم المتقدم بذلك من تاريخ إبلاغه، وفي حال إلغاء الطلب يبلغ المركز المتقدم بأي من الوسائل المذكورة

المنتج	المنتج المزايا الخاصة
الكفاءة الاستثنائية	- الإعفاء من برنامج نطاقات
الموهبة	- الإعفاء من برنامج نطاقات
رائد أعمال	- ترشيح شخصين من فريق العمل للحصول على منتج إقامة كفاءة استثنائية وإعفاثهم من أحكامها ومعاييرها ، والإعفاء من برنامج نطاقات لأول 3 سنوات تشغيلية لمشأته التجارية

المقابل المالي لمنتجات الإقامة المميزة، والتأمين الطبي

كما ورد في الفقرة (أ/1) من المادة (السادسة) من النظام لمنتجات الإقامة المميزة وفقاً لقراري مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم(1-44/3ق) وتاريخ 1444/3/27هـ و (2-45/2ق) و تاريخ 1445/2/18هـ وفق الجدول الآتي:

المنتج	المقابل المالي رقمًا	المقابل المالي كتابة
دائمة	800.000	ثمان مائة ألف ريال سعودي
لسنة واحدة قابلة للتجديد	100.000	مائة ألف ريال سعودي
الكفاءة الاستثنائية	4.000	أربعة آلاف ريال سعودي
الموهبة	4.000	أربعة آلاف ريال سعودي
مستثمر أعمال	4.000	أربعة آلاف ريال سعودي
رائد أعمال	4.000	أربعة آلاف ريال سعودي
مالك عقار	4.000	أربعة آلاف ريال سعودي

يحدد المركز الشروط والمتطلبات التي تسري على طلبات تجديد الإقامة المميزة، وذلك من خلال المنصة الإلكترونية، وعلى حاملها عند رغبته في تجديدها التقدم بطلب التجديد من خلال المنصة الإلكترونية قبل تاريخ انتهاء مدة الإقامة المميزة،. ويجب أن تكون وثيقة التأمين الطبي -المشار إليها في الفقرة (ب/1) من المادة (السادسة) من النظام- لحامل الإقامة المميزة ولأفراد

أسرته سارية المفعول طوال مدة تمتع حاملها بالإقامة المميزة. ويلتزم بذلك أفراد أسرته في حالة وفاته أو فقده الأهلية. ويصدر المركز الإقامة المميزة بعد صدور قرار رئيس المركز بالموافقة على منحها. ويبدأ سريانها من تاريخ صدورهما إلكترونياً. ويمتدح المركز بطاقات لأسرة حاملها بعد استيفاء الشروط والمتطلبات الخاصة بها الواردة في النظام واللائحة.

أحكام الالتزام والتفسير والحقوق والإلغاء في اللائحة التنفيذية لنظام الإقامة المميزة

تنص المادة السابعة على التزام المتقدم -من خلال الوسائل التي يحددها المركز- بالتعهد بتقيد أفراد أسرته بالنظام واللائحة وغيرهما من الأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة. وذلك وفق الآليات التي يعدها المركز لهذا الغرض. كما أوضحت المادة الثامنة في بيان المقاصد والأغراض لتطبيقها أن المقصود بعبارة «أو ما يعادلها» الواردة في الفقرة (1/أ) من المادة (التاسعة) من نظام الإقامة المميزة هو حالات صدور حكم قضائي بمصادرة أموال تعادل قيمتها (100,000) مائة ألف ريال سعودي أو صدور حكم قضائي من دولة أجنبية بغرامة تعادل قيمتها (100,000) مائة ألف ريال سعودي. ولغرض تطبيق الفقرة (ب/1) من المادة (التاسعة) من النظام يُشترط أن يكون القرار الإداري قد تحصن من الاعتراض عليه أمام المحكمة الإدارية وأن يكون الحكم القضائي نهائياً مديتاً بالصيغة التنفيذية. وبينت المادة التاسعة أن الحقوق والمزايا التي تتمتع بها الأسرة -إضافة إلى حق الإقامة في المملكة والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها وفقاً للمادة (الثانية) من النظام- تشمل إصدار تأشيرات زيارة الأقارب المشار إليهم في الفقرة (ج/1) من المادة (الثانية) من اللائحة. وامتلاك وسائل النقل الخاصة بأي منقولات أخرى يُسمح باقتنائها نظاماً في المملكة. واستخدام الممرات المخصصة للمواطنين عند دخول المملكة عبر منافذها والخروج منها. ومزاولة الأعمال التجارية لشخص واحد من الأسرة في حال وفاة حامل الإقامة المميزة أو فقدان أهليته وفقاً لنظام الاستثمار. وامتلاك العقارات السكنية والتجارية والصناعية لشخص واحد من الأسرة في حال وفاة حامل الإقامة المميزة أو فقدان أهليته. وذلك فيما عدا مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة والمناطق التي يمنع التملك فيها نظاماً والمناطق الحدودية. وللمجلس إضافة حقوق ومزايا وتعديلاتها وفق ما يراه مناسباً وفي حدود ما ورد في المادة (الثانية) من النظام. كما نصت المادة العاشرة على أنه إذا أُلغيت الإقامة المميزة أو أنهيت أو انتهت ولم تُجدد تُلغى بطاقات أسرة حاملها تبعاً لذلك. كما تُلغى بطاقة أي من أفراد الأسرة عند تحقق أي من حالات الإلغاء الواردة في الفقرة (1) من المادة (التاسعة) من النظام عليه. ومع مراعاة ما ورد في الفقرة (9) من المادة (الثانية) من اللائحة، إذا تجاوز أي من أولاد حامل الإقامة المميزة سن الخامسة والعشرين تُلغى بطاقته. وإذا توفي حامل الإقامة المميزة أو فقد الأهلية تستمر الحقوق والمزايا لأفراد أسرته وفقاً لما هو موضح في الفقرة (1) من المادة (التاسعة) من اللائحة لمرة واحدة وفق الإجراءات المنظمة لذلك. وأكدت المادة الحادية عشرة أن المركز يتولى - بالتنسيق مع الجهات المعنية - دراسة آثار إلغاء الإقامة المميزة لحاملها أو إنهاءها أو التنازل عنها لمعالجة كل حالة على حدة. ولرئيس المركز اتخاذ ما يراه مناسباً. وأنه في حال إلغاء الإقامة المميزة أو أي من بطاقات أسرة حاملها أو إنهاءها فإن الإجراء هو الخروج من المملكة. ولا يسري هذا الإجراء على أسرته في حال إلغاء الإقامة المميزة لحاملها عند وفاته أو فقده الأهلية وفقاً للفقرة (و/1) من المادة (التاسعة) من النظام. ويُعامل من كان يحمل الإقامة المميزة محددة المدة الذي انتهت مدة إقامته دون تجديدها أو الذي تنازل عنها أو عن الإقامة المميزة الدائمة بما يُعامل به حامل الإقامة المميزة عند إلغائها أو إنهائها. عدا من رغب التحويل للإقامة وفقاً لنظام الإقامة. ويعد المركز بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة الآلية اللازمة لذلك. ويُمكن حامل الإقامة المميزة من البقاء في المملكة لمدة لا تزيد على (60) يوماً من تاريخ إلغاء الإقامة المميزة أو إنهائها أو التنازل عنها لتصفية جميع الحقوق والالتزامات التي ترتبت عليه. ولرئيس المركز -عند الاقتضاء- زيادة المدة بما لا يتجاوز مجملها -مع الزيادة- (180) يوماً من تاريخ الإلغاء أو الإنهاء أو التنازل. ويُقدم طلب التنازل عن الإقامة المميزة من خلال الوسائل التي يحددها المركز تمهيداً لاتخاذ ما يلزم حيال ذلك وبما لا يخل بالأحكام الواردة في النظام واللائحة. وفي حال إلغاء الإقامة المميزة أو إنهائها أو انتهاءها دون تجديدها أو التنازل عنها تسقط عن حاملها جميع الحقوق والمزايا التي اكتسبها بموجب النظام واللائحة. ويُخطر المركز الجهات المعنية بذلك لاتخاذ اللازم. ونصت المادة الثانية عشرة على أن يصدر المركز القرارات والتعليمات اللازمة للبدء في تنفيذ هذه اللائحة في مدة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ صدورهما. فيما قررت المادة الثالثة عشرة العمل باللائحة اعتباراً من نفاذ تعديلات نظام الإقامة المميزة لعام 1445هـ.

إقامة كفاءة استثنائية

بناءً على ما ورد في الفقرة (8) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لنظام الإقامة المميزة. يعتبر منتج إقامة كفاءة استثنائية أحد منتجات الإقامة المميزة التي يقدمها مركز الإقامة المميزة بموجب الصلاحيات الممنوحة له. وتستند أهلية المتقدم للحصول على هذا المنتج في المملكة على حصوله على المؤهلات المطلوبة في المجالات ذات الأولوية بناءً على الإنجازات والخبرات المهنية. واجتيازه الشروط والمتطلبات العامة المنصوص عليها في النظام والشروط والمتطلبات الخاصة المبينة في هذه الوثيقة. وينقسم المنتج إلى مسارين: المسار الأول للكفاءات (الصحية والعلمية والباحثين). والمسار الثاني للتفنيين.

• الشروط والمتطلبات العامة للتقديم: يجب تقديم جوازات سفر المتقدم وأسرته سارية المفعول لمدة لا تقل عن (180) يوماً من تاريخ تقديم الطلب. وألا تشمل على أي قيد أو شرط قد يمنعهم من العودة إلى المملكة في أي وقت. كما يجب تقديم ما يثبت الملاءة المالية من خلال كشف حساب بنكي حديث أو أي مستندات أخرى يطلبها المركز. وخطو سجل المتقدم وأسرته من السوابق الجنائية. بالإضافة إلى تقديم تقرير صحي من مركز صحي معتمد في المملكة أو معتمد من ممثلات المملكة للقادمين من الخارج وأفراد أسرهم يثبت خلوصهم من الأمراض المعدية. على ألا يزيد تاريخ التقرير عن ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب. وفي حال كان المتقدم مقيماً داخل المملكة. يجب أن تكون إقامته نظامية وسارية المفعول لمدة لا تقل عن (90) يوماً من تاريخ تقديم الطلب.

• الشروط والمتطلبات الخاصة لمنتج إقامة كفاءة استثنائية:

1. المسار الأول: الكفاءات (الصحية والعلمية والباحثين) - مدة الإقامة: خمس سنوات | يشترط حصول المتقدم على درجة البكالوريوس كحد أدنى من جامعة معتمدة لدى وزارة التعليم. أو مصادقة الشهادة العلمية من قبل الملحقيات الثقافية السعودية على أن تكون الجامعة مدرجة لدى وزارة التعليم في بوابة سفير. ويجب أن يكون المتقدم مبرماً لعقد عمل مع جهة معتمدة لدى المركز في مجال ذو أولوية ولمهنة ذات مهارات عالية. وأن يكون قد أتم فترة التجربة إن وجدت. وأن لا يقل إجمالي الحد الأدنى للأجر الشهري عن 35,000 ريال للكفاءات الصحية والعلمية. و14,000 ريال للباحثين. كما يشترط تقديم خطاب توصية من جهة العمل. وربما من جهات منظمة أو مشرفة أو متخصصة داخل المملكة إذا دعت الحاجة. مع تقديم ما يثبت خبرة عملية لا تقل عن ثلاث سنوات في المجالات ذات الصلة. واجتياز الحد الأدنى من نظام النقاط.

2. المسار الثاني: التفنيين - مدة الإقامة: خمس سنوات | يجب تقديم عقد عمل يثبت العمل لدى جهة معتمدة من قبل المركز. وخطاب توصية من جهة العمل. واستكمال فترة التجربة إن وجدت. على أن يبلغ الحد الأدنى لإجمالي الأجر السنوي 960,000 ريال سعودي.

• الحصول على الإقامة الدائمة: يحق لمن استوفى شروط المسارين الحصول على الإقامة الدائمة إذا كان المقيم في المملكة لمدة تزيد عن عشر سنوات. شرط أن يكون خلال خمس سنوات منها حاملاً للإقامة المميزة لأي منتج.

• المزايا العامة للإقامة المميزة: تشمل المزايا الإقامة في المملكة مع الأسرة. إصدار تأشيرات زيارة للأقارب وفق أحكام النظام واللائحة. استقدام العمالة المنزلية وفق الإجراءات المعتمدة. امتلاك العقارات للأغراض السكنية والتجارية والصناعية مع استثناء مكة المكرمة والمدينة المنورة والمناطق الحدودية والمناطق الممنوع التملك فيها نظاماً. الانتفاع بالعقارات الواقعة في مكة والمدينة لمدة لا تزيد عن مدة الإقامة المميزة. امتلاك وسائل النقل الخاصة بأي منقولات مخصصة للاستخدام الشخصي. العمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها. وإعفاء من الرسوم المقررة على غير السعودي عند الانتقال بين المنشآت. حرية الخروج والعودة دون تأشيرة. استخدام الممرات المخصصة للسعوديين. مزاولة الأعمال التجارية وفق نظام الاستثمار. وربط سجلات الأسرة بسجل حامل الإقامة. بما في ذلك الأولاد ذوي الاحتياجات الخاصة والإناث غير المتزوجات ممن تجاوزن خمس وعشرين سنة.

• المزايا الخاصة لمنتج إقامة كفاءة استثنائية: يشمل الحصول على الإقامة الدائمة عند استيفاء شروط الإقامة الدائمة. والإعفاء من برنامج نطاقات لحامل الإقامة المميزة. خطوات التقديم وإصدار الإقامة المميزة: التسجيل وتقديم المستندات: يمكن لأي حامل جواز سفر ساري المفعول لمدة لا تقل عن 180 يوماً تقديم طلب عبر البوابة الإلكترونية للمركز (https://pr.gov.sa). بما في ذلك إنشاء حساب إلكتروني. تقديم المستندات باللغة العربية أو الإنجليزية. ودفع المقابل المالي لمعالجة الطلب وقدره 170 دولاراً أمريكياً. مع إمكانية توكيل شخص لتقديم الطلب نيابة عنه.

- دراسة الطلب: يتم تعيين مدير حساب لمتابعة الطلب، التأكد من استيفاء الشروط العامة والخاصة، طلب خطابات التوصية، الاستيضاح عن أي معلومات أو مستندات، طلب مستندات إضافية، ومتابعة استكمال الطلب. يمكن رفض الطلب خلال 60 يومًا إذا لم يستوف المتقدم الشروط. مع إبلاغه بالرفض عبر وسائل الاتصال المسجلة.
- الموافقة على الطلب: بعد التأكد من استيفاء كافة الشروط، يتم إبلاغ المتقدم بالموافقة، ويجب خلال 30 يومًا سداد المقابل المالي وقدره 4,000 ريال سعودي، وتقديم وثيقة تأمين طبي له ولأسرته، ليتم إصدار الإقامة المميزة ومنح البطاقات للأفراد.
- مدة الإقامة المميزة وتجديدها: تبلغ مدة الإقامة خمس سنوات قابلة للتجديد، مع إمكانية الحصول على الإقامة الدائمة عند استيفاء شروط الإقامة الدائمة، يشترط للتجديد أن يكون لدى المتقدم عقد عمل ساري مع جهة معتمدة، والبقاء في أحد المجالات ذات الأولوية، وتقديم طلب التجديد قبل انتهاء المدة، يبقى الحد الأدنى للأجور ساريًا عند التجديد، ويمكن منح مهلة شهريين عند تغيير جهة العمل للالتحاق بوظيفة أخرى، على ألا تتجاوز الفترة الإجمالية ستة أشهر.
- شروط الحصول على الإقامة الدائمة: يجب أن يكون المتقدم طرقيًا في عقد عمل ساري مع جهة معتمدة، مستوفيًا الحد الأدنى للأجور والبقاء في أحد المجالات ذات الأولوية، والإقامة في المملكة لمدة لا تقل عن 30 شهرًا -متصلة أو غير متصلة- خلال فترة الإقامة المميزة، وعند منح الإقامة الدائمة تُرفع جميع القيود الخاصة بمدة الإقامة ومجال العمل والحد الأدنى للأجور.
- تغيير جهة العمل أو العقد: يحق لحامل إقامة كفاءة استثنائية تغيير جهة العمل أو المجال دون التأثير على الإقامة المميزة ضمن شروط محددة، بما في ذلك كون الجهة الجديدة معتمدة واستيفاء الحد الأدنى للأجور، أو بعد مرور أربع سنوات على العمل في مجال مؤهل للمنتج، مع تطبيق معايير الأهلية عند التجديد، ورفع القيود عند الحصول على الإقامة الدائمة.
- انتقال الإقامة المميزة للأسرة: تستمر الحقوق والمزايا لأفراد الأسرة لمرة واحدة عند وفاة حامل الإقامة أو فقدها الأهلية وفق الإجراءات المنظمةة.
- التحويل بين منتجات الإقامة المميزة: يمكن للمتقدم التحويل إلى منتج آخر من منتجات الإقامة المميزة من خلال تقديم طلب جديد، مع عدم إمكانية الجمع بين أكثر من منتج في نفس الوقت.
- الحد الأدنى للإقامة: لا يوجد حد أدنى للإقامة في المملكة لحاملي إقامة كفاءة استثنائية.
- حالات إلغاء أو إنهاء الإقامة المميزة: تشمل الإدانة بجريمة تستوجب السجن 60 يومًا أو غرامة 100,000 ريال أو ما يعادلها، صدور قرار أو حكم قضائي بالإبعاد، ثبوت تقديم معلومات غير صحيحة، عدم التقيد بالأنظمة واللوائح، التنازل، الوفاة أو فقدان الأهلية، عدم المحافظة على عقد عمل ضمن المجالات ذات الأولوية والأجر المحدد، أو إنهاء الإقامة من قبل مجلس الإدارة للمصلحة العامة، تلغى بطاقات الأسرة في جميع الحالات المذكورة، بما في ذلك الأولاد عند تجاوزهم سن 25 سنة.
- إبلاغ المقيم: يُبلغ حامل الإقامة بإلغاء أو إنهاء إقامته عبر وسائل الاتصال المسجلة، ويُسمح له بالبقاء في المملكة حتى 60 يومًا لتصفية الحقوق والالتزامات، ويمكن للمركز زيادة هذه المدة إلى 180 يومًا عند الاقتضاء.

- أحكام عامة: تشمل المسؤولية عن تقديم معلومات غير صحيحة، حيث يتم حظر المتقدم والوكيل من تقديم طلبات جديدة لمدة تصل إلى خمس سنوات حسب تقدير المركز، والمقاضاة بداعي الاحتيال وسوء السلوك، مع احتفاظ المركز بحقه في إحالة أي شخص طبيعى أو اعتباري يشتبه بمشاركته في أي عملية احتيال أو تزوير أو تحريف الحقائق أو الكذب على ممثلي المركز إلى الجهات المختصة، هذه الوثيقة إلى توضيح الجوانب الإجرائية للشروط والضوابط والمعايير التفصيلية لمنتج إقامة كفاءة استثنائية: بناءً على ما ورد في الفقرة (8) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لنظام الإقامة المميزة، ويعتبر منتج إقامة كفاءة استثنائية أحد منتجات الإقامة المميزة التي يقدمها المركز بموجب الصلاحيات الممنوحة له.

إقامة موهبة

بناءً على ما ورد في الفقرة (8) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لنظام الإقامة المميزة، يعتبر منتج إقامة موهبة أحد منتجات الإقامة المميزة التي يقدمها المركز بموجب الصلاحيات الممنوحة له، وتستند أهلية المتقدم للحصول على منتج إقامة موهبة في المملكة على امتلاكه لموهبه نادرة أو جائزة متخصصة، واجتيازه الشروط والمتطلبات العامة المنصوص عليها في النظام واللائحة والشروط والمتطلبات الخاصة المبينة في هذه الوثيقة.

1. الشروط والمتطلبات العامة للتقديم على الإقامة المميزة: تقديم جوازات سفر المتقدم وأسرته، على أن تكون سارية المفعول لمدة لا تقل عن (180) يومًا من تاريخ تقديم الطلب، وألا تشمل على أي قيد أو شرط يحتمل أن يحول دون السماح لهم بالعودة في أي وقت، وتقديم ما يثبت الملاءة المالية من خلال كشف حساب بنكي حديث أو أي مستندات أخرى يطلبها المركز، بالإضافة إلى خلو المتقدم وأسرته من السوابق الجنائية، مع تقديم تقرير صحي من مركز صحي معتمد من المملكة أو معتمد من ممثلات المملكة للقاطنين من الخارج وأفراد أسرهم يثبت خلو المتقدم وأفراد أسرته من الأمراض المعدية، لا يزيد تاريخه عن (6) ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب، وعلى أن تكون إقامة المتقدم نظامية في حال كان متقدماً من المملكة، وأن تكون إقامته سارية المفعول لمدة لا تقل عن (90) يومًا من تاريخ تقديم الطلب.
2. الشروط والمتطلبات الخاصة للتقديم على منتج إقامة موهبة: أن يمتلك المتقدم موهبة نادرة من خلال الحصول / الترشح لجائزة متخصصة، أو استيفاء الحد الأدنى من قائمة معايير الأهلية المعتمدة للمجال، وتقديم ملف نماذج الأعمال أو سيرة ذاتية شامل بأهم أعمال وإنجازات المتقدم حسب مجاله، مع توصية من الجهات المختصة، وفي حال كان سن المتقدم أقل من (18) ثمانية عشر سنة يجب أن يرافقه ولي أو وصي، بالإضافة إلى استيفاء الحد الأدنى من الملاءة المالية بما يضمن تحمل تكاليف المعيشة في المملكة، ويتم إثبات اجتياز الحد الأدنى للملاءة المالية من خلال تقديم أحد المستندات التالية: (عقد عمل يستلم المتقدم بموجبه ما يكفي بالحد الأدنى للملاءة المالية، كشف حساب بنكي حديث يغطي مدة (12) شهراً ميلادياً، موضح به مبلغ التمويل ومصدره)، ويشترط على حامل الإقامة المميزة لمنتج إقامة موهبة الحفاظ على الحد الأدنى من الملاءة المالية طوال فترة الإقامة المميزة في المملكة.
3. مزايا حامل الإقامة المميزة: الإقامة في المملكة مع أسرته، إصدار تأشيرة زيارة للأقارب (الوالدان وإن علواً، والأولاد وإن نزلوا، والإخوة والأخوات وأولادهم، وأي قريب آخر يرى المركز إضافته) وفق أحكام النظام واللائحة، واستقدام العمالة المنزلية بحسب احتياجه، وتخضع طلبات تأشيرة استقدام العمالة المنزلية وما يتصل بها من إجراءات وأحكام وفقاً للإجراءات والأحكام المتبعة للمواطن، كما يمكنه من امتلاك العقارات للأغراض: السكنية، والتجارية، والصناعية، وذلك فيما عدا مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، والمناطق الحدودية، والمناطق التي يمنع فيها التملك نظاماً، والانتفاع بالعقارات الواقعة في مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة لمدة لا تزيد عن مدة الإقامة المميزة ولا تتجاوز بأي حال عن (99) تسعاً وتسعين سنة، وفقاً لأحكام النظام واللائحة، وامتلاك وسائل النقل الخاصة (برية/ بحرية/ جوية)، وأي منقولات أخرى مخصصة للاستخدام الشخصي ويسمح باقتنائها نظاماً في المملكة، ويخضع في هذا الشأن للإجراءات والأحكام المتبعة للمواطن، بالإضافة إلى العمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها، ويشمل ذلك أفراد أسرته: فيما عدا العمل في المهن والأعمال التي يحظر على غير السعودي الاشتغال بها بموجب نظام العمل وما يصدر بشأنها من قرارات، ودون إخلال بالرسوم المقررة على غير السعودي، كما يتم إعفاء حامل الإقامة المميزة وأسرته من الرسوم المقررة على غير السعودي عند انتقاله من منشأة إلى أخرى، ولا يخضع حامل الإقامة المميزة وأسرته للأحكام المتعلقة بالمقابل المالي الذي يستحصل عن كل مرافق ومرافقة للعاملين الوافدين في القطاع الخاص، مع تمتعه بحرية خروجه وأسرته من المملكة والعودة إليها دون اشتراط تأشيرة باستخدام الممرات المخصصة للسعوديين عند دخول المملكة عبر منافذها والخروج منها، ويتمتع حامل الإقامة المميزة بمزاولة الأعمال التجارية وفقاً لنظام الاستثمار، وربط سجلات الأسرة بسجل حامل الإقامة المميزة، ويجوز ربط سجلات الأولاد من ذوي الاحتياجات الخاصة، والإبنات غير المتزوجات ممن تتجاوزن خمساً وعشرين سنة ميلادية: بسجله.
4. مزايا الأسرة: إصدار تأشيرة زيارة للأقارب (الوالدان وإن علواً، والأولاد وإن نزلوا، والإخوة والأخوات وأولادهم، وأي قريب آخر يرى المركز إضافته) وفق أحكام النظام واللائحة، وامتلاك وسائل النقل الخاصة (برية/ بحرية/ جوية)، وأي منقولات أخرى مخصصة للاستخدام الشخصي ويسمح باقتنائها نظاماً في المملكة، ويخضعون في هذا الشأن للإجراءات والأحكام المتبعة للمواطنين، والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها: فيما عدا العمل في المهن والأعمال التي يحظر على غير السعودي الاشتغال بها بموجب نظام العمل وما يصدر بشأنها من قرارات، ودون إخلال بالرسوم المقررة على غير السعودي، والإعفاء من الرسوم المقررة على غير السعودي عند انتقالهم من منشأة إلى أخرى، والخروج من المملكة والعودة إليها دون اشتراط تأشيرة، واستخدام الممرات المخصصة للسعوديين عند دخول المملكة عبر منافذها والخروج منها، ومزاولة الأعمال التجارية لشخص واحد من الأسرة في حال وفاة حامل الإقامة المميزة أو فقدان

أهليته. وفقاً لنظام الاستئجار، بالإضافة إلى امتلاك العقارات السكنية والتجارية والصناعية لشخص واحد من الأسرة في حال وفاة حامل الإقامة المميزة أو فقدان أهليته، وذلك فيما عدا مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، والمناطق الحدودية، والمناطق التي يمنع فيها التملك نظاماً.

5. المزايا الخاصة لمنتج إقامة موهبة: الحصول على الإقامة الدائمة بعد استيفاء الشروط، الإعفاء من برنامج نطاقات لحامل الإقامة المميزة.
6. خطوات التقديم وإصدار الإقامة المميزة:

○ الخطوة الأولى: التسجيل وتقديم المستندات المطلوبة: يمكن لأي فرد حامل لجواز سفر ساري المفعول -لمدة لا تقل عن (180) مائة وثمانين يوماً- تقديم طلب للحصول على منتج إقامة موهبة من خلال البوابة الإلكترونية للمركز (<https://pr.gov.sa>) باتباع الخطوات الموضحة في البوابة، بما في ذلك إنشاء حساب إلكتروني وتقديم جميع المعلومات والوثائق الداعمة للطلب بشكل صحيح باللغة العربية أو اللغة الإنجليزية، ما لم تكن هذه المعلومات "اختيارية". ويمكن للمركز رفض الطلب بعد مضي (60) يوماً من إبلاغ المتقدم بتوضيح أي من المعلومات أو المستندات كما يتم خلال هذه الخطوة تسديد المقابل المالي لمعالجة الطلب وقدره (170) مائة وسبعون دولار أمريكي، ويشترط أن تكون إقامة المتقدم نظامية في حال كان متقدماً من المملكة، ويمكن للمتقدم توكيل شخص آخر (الوكيل) لتقديم الطلب نيابة عنه وفق للإجراءات النظامية.

○ الخطوة الثانية: دراسة الطلب: يتم تعيين مدير حساب للمتقدم للقيام بالمهام الآتية: التأكد من استيفاء المتقدم للشروط والمتطلبات العامة للتقديم على الإقامة المميزة، والتأكد من استيفاء المتقدم للشروط والمتطلبات الخاصة للتقديم على منتج إقامة موهبة، والتواصل مع مقدم الطلب للاستيضاح عن أي من المعلومات أو المستندات المقدمة في الطلب، وطلب أي مستندات أخرى ذات علاقة، بالإضافة إلى متابعة الطلب إلى حين استكمالها. (يمكن للمركز رفض الطلب بعد مضي (60) يوماً من إبلاغ المتقدم بتوضيح أي من المعلومات أو المستندات المقدمة أو في حال وجود اختلاف فيها أو في حال عدم استيفاء المتقدم للشروط والمتطلبات العامة للتقديم على الإقامة المميزة أو للشروط والمتطلبات الخاصة للتقديم على منتج إقامة موهبة، ويتم إبلاغه بالرفض عن طريق إحدى وسائل الاتصال المسجلة في حسابه الإلكتروني)

الخطوة الثالثة: الموافقة على الطلب: عند تأكد المركز من استيفاء المتقدم لكافة الشروط والمتطلبات للحصول على منتج إقامة موهبة، وقبول الطلب: يتم إبلاغه بالموافقة من خلال إحدى وسائل الاتصال المسجلة في حسابه الإلكتروني ويجب على المتقدم خلال (30) ثلاثين يوماً من إبلاغه بالموافقة القيام بالآتي: (سداد المقابل المالي وقدره 4,000 أربعة آلاف ريال سعودي، وتقديم وثيقة تأمين طبي له ولأفراد أسرته وفقاً لنظام الضمان الصحي التعاوني، ولانته التفضيضية). وعند استكمال المتطلبات أعلاه: يتم إصدار الإقامة المميزة وتُمنح حاملها وأسرته البطاقات.

7. مدة الإقامة المميزة لمنتج إقامة موهبة: تبلغ مدة الإقامة المميزة لمنتج إقامة موهبة (5) خمس سنوات قابلة للتجديد، مع إمكانية الحصول على الإقامة الدائمة عند استيفاء شروط الإقامة الدائمة لمنتج إقامة موهبة.

8. شروط تجديد الإقامة المميزة لمنتج إقامة موهبة: يحق لحامل الإقامة المميزة لمنتج إقامة موهبة تجديد موهبة مرة واحدة لخمس سنوات إضافية عند استيفاء الشروط التالية:

- استيفاء الحد الأدنى من الملاءة المالية.
- الإقامة في المملكة لمدة لا تقل عن (30) ثلاثين شهراً - متصلة أو غير متصلة- خلال فترة تمتعه بالإقامة المميزة لمنتج إقامة موهبة.
- تقديم طلب التجديد من خلال البوابة الإلكترونية للمركز قبل انتهاء مدة الإقامة المميزة.

9. شروط الحصول على الإقامة الدائمة لمنتج إقامة موهبة: يحق لحامل إقامة موهبة التقديم على الإقامة الدائمة عند استيفاء الشروط التالية:
- استيفاء الحد الأدنى من الملاءة المالية.

- الإقامة في المملكة لمدة لا تقل عن (30) ثلاثين شهراً -متصلة أو غير متصلة- خلال فترة تمتعه بالإقامة المميزة لمنتج إقامة موهبة.
- توصية من الجهة المختصة (وزارة الثقافة / وزارة الرياضة) أو غيرها من الجهات المخولة: للحصول على الإقامة الدائمة.

عند الحصول على الإقامة الدائمة، ترفع جميع القيود الخاصة بمدة الإقامة في المملكة وحد الملاءة المالية.

10. انتقال الإقامة المميزة لمنتج موهبة للأسرة: في حال وفاة حامل الإقامة المميزة أو فقدانه الأهلية: تستمر الحقوق والمزايا لأفراد أسرته لمرة واحدة فقط وفق الإجراءات المنظمة لذلك.
11. التحويل بين منتجات الإقامة المميزة: يمكن لحامل إقامة موهبة تقديم طلب للحصول على منتج آخر من منتجات الإقامة المميزة في حال رغبته في ذلك من خلال تقديم طلب جديد وفق للشروط والمتطلبات النظامية الخاصة بالمنتج المرغوب، على أنه لا يمكن لأي فرد الجمع بين منتجين أو أكثر من منتجات الإقامة المميزة.

12. حالات إلغاء/إنهاء الإقامة المميزة لمنتج إقامة موهبة: يتم إلغاء/إنهاء إقامة موهبة في الحالات الآتية:

- إدانة حامل الإقامة المميزة بجريمة يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن (60) ستين يوماً، أو بغرامة لا تقل عن (100,000) مائة ألف ريال أو ما يعادلها.
- صدور قرار أو حكم قضائي بإبعاد حامل الإقامة المميزة عن المملكة.
- ثبوت أن طلب الحصول على الإقامة المميزة قد تضمن معلومة غير صحيحة.

- عدم تقيد حامل الإقامة المميزة بالتزاماته الواردة في النظام واللائحة وغيرها من الأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة.
- تنازل حامل الإقامة المميزة عنها.

- وفاة حامل الإقامة المميزة أو فقدانه الأهلية.

- عدم الحفاظ على الحد الأدنى من الملاءة المالية الوارد في (2-3).

- إنهاء الإقامة المميزة من قبل مجلس إدارة المركز بناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

13. تُلغى بطاقات الأسرة في حال إلغاء/إنهاء الإقامة المميزة لحاملها أو في حال تحقق لديهم أي من الحالات الواردة في الفقرات (أ، ب، ج، د، هـ، ح) من الفقرة (1) أعلاه، كما تلغى بطاقات الأولاد عند تجاوزهم سن (25) خمس وعشرون سنة ميلادية.

14. إبلاغ المقيم في حال إلغاء الإقامة المميزة: يُبلغ حامل الإقامة المميزة بإلغاء/إنهاء إقامته المميزة عن طريق إحدى وسائل الاتصال المسجلة في حسابه الإلكتروني لاستكمال الإجراءات اللازمة، ويُمكن من البقاء في المملكة لمدة لا تزيد على (60) ستين يوماً من تاريخ إلغاء الإقامة المميزة أو إنهاؤها أو التنازل عنها، وذلك لتصفية جميع الحقوق والالتزامات التي ترتبت عليه، ولرئيس المركز -عند الاقتضاء- زيادة المدة بما لا يتجاوز مجملها -مع الزيادة- (180) مائة وثمانون يوماً من تاريخ الإلغاء أو الإنهاء أو التنازل.

15. أحكام عامة: في حال تبين أن الطلب قد تضمن معلومات غير صحيحة أو مُزورة: أو في حال تم اكتشاف أن الوكيل قدم معلومات خاطئة أو مُضللة في الطلب، سيتم حظر الوكيل من تمثيل أي متقدم، كما سيتم حظر المتقدم من التقديم مرة أخرى للحصول على أحد أي من منتجات الإقامة المميزة لمدة تصل إلى (5) خمس سنوات، علماً بأن تحديد مدة الحظر تخضع لتقدير المركز، وذلك بحسب حجم ومدى خطورة الاحتيال الذي تم ارتكابه، ويحتفظ مركز الإقامة المميزة بحقه في إحالة أي شخص طبيعي أو اعتباري يُشتبه في مشاركته في أي عملية احتيال، أو تزوير في المستندات، أو تحريف للحقائق المادية لإصدار الإقامة المميزة، أو الكذب على ممثلي المركز إلى الجهات المختصة.

إقامة مستثمر أعمال

- بناءً على ما ورد في الفقرة (8) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لنظام الإقامة المميزة، يُعتبر منتج إقامة مستثمر أعمال أحد منتجات الإقامة المميزة التي يقدمها المركز بموجب الصلاحيات الممنوحة له. وتستند أهلية المتقدم للحصول على هذا المنتج إلى استثمار مبلغ لا يقل عن سبعة ملايين ريال سعودي في أنشطة استثمارية في المملكة وفق الأنظمة المعمول بها، مع استيفائه لكافة الشروط والمتطلبات العامة المنصوص عليها في النظام واللائحة، بالإضافة إلى الشروط والمتطلبات الخاصة المبينة في هذه الوثيقة.
- يشترط لتقديم الطلب تقديم جوازات سفر المتقدم وأسرته، على أن تكون سارية المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يوماً من تاريخ تقديم الطلب، وألا تشمل على أي قيود قد تحول دون السماح لهم بالعودة في أي وقت. كما يشترط تقديم ما يثبت الملاءة المالية من خلال كشف حساب بنكي حديث أو أي مستندات أخرى يطلبها المركز. والتأكد من خلو المتقدم وأسرته من السوابق الجنائية. ويتوجب تقديم تقرير صحي من مركز صحي معتمد في المملكة أو من ممثليات المملكة للقادمين من الخارج يثبت خلو المتقدم وأفراد أسرته من الأمراض المعدية، على ألا يزيد تاريخ صدوره عن ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب. ويجب أن تكون إقامة المتقدم نظامية إذا كان من الداخل، وسارية المفعول لمدة لا تقل عن تسعين يوماً من تاريخ تقديم الطلب.
- أما بالنسبة للشروط والمتطلبات الخاصة بمنتج إقامة مستثمر أعمال، فيشمل ذلك تقديم سجل استثماري أو رخصة استثمارية سارية من وزارة الاستثمار بمبلغ سبعة ملايين ريال سعودي كحد أدنى لحصة المتقدم، وتقديم سجل أو سجلات تجارية سارية من وزارة التجارة في المملكة، وعقد أو عقود التأسيس للشركة أو الشركات في المملكة، وأي مستندات أخرى تثبت ملكية المتقدم لحصة تعادل الحد الأدنى للاستثمار، إلى جانب تقديم ما يثبت ضخ رأس المال من خلال القوائم المالية أو شهادة ضخ رأس المال، وتقديم ما يثبت توظيف عشرة موظفين ضمن حصة المتقدم في الشركة أو الشركات المعنية.
- تشمل مزايا حامل الإقامة المميزة الإقامة في المملكة مع أسرته، إصدار تأشيرات زيارة للأقارب بما في ذلك الوالدان والأولاد والأخوة والأخوات وأولادهم، وأي قريب آخر يراه المركز مناسباً وفق أحكام النظام واللائحة، واستخدام العمالة المنزلية بحسب الحاجة مع الالتزام بالإجراءات المعمول بها للمواطنين. كما يحق لحامل الإقامة امتلاك العقارات للأغراض السكنية والتجارية والصناعية باستثناء مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة والمناطق الحدودية والمناطق التي يمنع فيها التملك نظاماً، مع إمكانية الانتفاع بالعقارات الواقعة في مكة المكرمة والمدينة المنورة لمدة لا تزيد عن مدة الإقامة المميزة ولا تتجاوز تسعة وتسعين سنة وفق أحكام النظام واللائحة. ويمكن لحامل الإقامة امتلاك وسائل النقل الخاصة البرية والبحرية والجوية وأي منقولات أخرى مخصصة للاستخدام الشخصي المسموح بها نظاماً، والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها، ويشمل ذلك أفراد أسرته مع استثناء الأعمال والمهن المحظورة على غير السعوديين، دون إخلال بالرسوم المقررة على غير السعوديين. كما يتم إعفاء حامل الإقامة وأسرته بحرية الخروج والعودة دون تأشيرة، مع استخدام الممرات المخصصة للسعوديين عند دخول المملكة والخروج منها. كما يمكنه مواصلة الأعمال التجارية وفق نظام الاستثمار وربط سجلات الأسرة بسجله، بما في ذلك الأولاد من ذوي الاحتياجات الخاصة والإناث غير المتزوجات ممن تجاوزن الخامسة والعشرين.
- تشمل مزايا الأسرة إصدار تأشيرات زيارة للأقارب، امتلاك وسائل النقل والمنقولات المصرح بها، والعمل في منشآت القطاع الخاص مع الإعفاء من الرسوم عند الانتقال بين المنشآت، وحرية الدخول والخروج دون تأشيرة باستخدام الممرات المخصصة للسعوديين. كما يجوز للشخص واحد من الأسرة مواصلة الأعمال التجارية وامتلاك العقارات في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدان أهليته، مع مراعاة القيود على التملك في بعض المناطق.
- يمكن لأي فرد حامل جواز سفر ساري المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يوماً تقديم طلب للحصول على منتج إقامة مستثمر أعمال من خلال البوابة الإلكترونية للمركز (<https://pr.gov.sa>). بما في ذلك إنشاء حساب إلكتروني وتقديم جميع المعلومات والوثائق المطلوبة باللغة العربية أو الإنجليزية، ودفع المقابل المالي لمعالجة الطلب وقدره مائة وسبعون دولار أمريكي. ويشترط أن تكون إقامة المتقدم نظامية إذا كان من المملكة، ويمكن توكيل وكيل لتقديم الطلب نيابة عنه وفق الإجراءات النظامية.
- يتم تعيين مدير حساب للمتقدم لدراسة الطلب والتأكد من استيفاء الشروط والمتطلبات العامة والخاصة، والتواصل مع مقدم الطلب لطلب أي مستندات إضافية ومتابعة الطلب حتى استكماله. ويجوز للمركز رفض الطلب بعد مرور ستين يوماً من إبلاغ المتقدم بتوضيح أي اختلاف أو نقص في المستندات أو عدم استيفاء الشروط، ويتم إبلاغه بالرفض عبر وسائل الاتصال المسجلة.
- عند التأكد من استيفاء كافة الشروط، يُبلغ المتقدم بالموافقة ويجب عليه خلال ثلاثين يوماً سداد المقابل المالي وقدره أربعة آلاف ريال سعودي، وتقديم وثيقة تأمين صحي له ولأفراد أسرته وفق نظام الضمان الصحي التعاوني، وعند استكمال هذه المتطلبات يتم إصدار الإقامة المميزة ومنح حاملها وأسرته البطاقات، ويمنح حامل الإقامة المميزة لمنتج إقامة مستثمر أعمال الإقامة الدائمة المشروطة بشكل مباشر، ويتم التحقق دورياً خلال فترة الإقامة من مستوى تقدم الأعمال في الشركة أو الشركات واستيفاء شرط الحد الأدنى من التوظيف، وللحفاظ على الإقامة الدائمة، يجب المحافظة على رأس المال والحد الأدنى للتوظيف خلال السنتين الأولى.
- في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدان الأهلية، تستمر الحقوق والمزايا لأفراد أسرته لمرة واحدة وفق الإجراءات المنظمة لذلك. كما يمكن لحامل إقامة مستثمر أعمال تقديم طلب للحصول على منتج آخر من منتجات الإقامة المميزة، مع عدم الجمع بين أكثر من منتج في الوقت ذاته.
- يتم إلغاء أو إنهاء إقامة مستثمر أعمال في حال إدانة حامل الإقامة بجريمة يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن ستين يوماً أو بغرامة لا تقل عن مائة ألف ريال، أو صدور قرار قضائي بالإبعاد عن المملكة، أو ثبوت أن طلب الحصول على الإقامة تضمن معلومات غير صحيحة، أو عدم التقيد بالالتزامات الواردة في النظام واللائحة، أو التنازل عن الإقامة، أو الوفاة أو فقدان الأهلية، أو عدم المحافظة على رأس المال والحد الأدنى من التوظيف خلال السنتين الأولى، أو إنهاء الإقامة من قبل مجلس إدارة المركز لحاجة المصلحة العامة. وتُلغى بطاقات الأسرة في حال الإلغاء أو إنهاء الإقامة، كما تُلغى بطاقات الأولاد عند تجاوزهم سن الخامسة والعشرين.
- يُبلغ حامل الإقامة المميزة بالإلغاء أو إنهاء إقامته عن طريق وسائل الاتصال المسجلة، ويُمكنه البقاء في المملكة لمدة لا تزيد على ستين يوماً لتصفية جميع الحقوق والالتزامات، مع إمكانية تمديد المدة بما لا يتجاوز مائة وثمانين يوماً عند الاقتضاء.
- في حال تبين تقديم معلومات غير صحيحة أو مزورة، أو تقديم وكيل معلومات خاطئة أو مضللة، يتم حظر المتقدم والوكيل من التقديم على أي منتجات إقامة مميزة لمدة تصل إلى خمس سنوات وفق تقدير المركز حسب حجم ومدى خطورة الاحتيال، ويحتفظ المركز بحقه في إحالة أي شخص طبيعي أو اعتباري يُشتبه في مشاركته في الاحتيال أو تزوير المستندات أو تحريف الحقائق أو الكذب على ممثلي المركز إلى الجهات المختصة.

إقامة رائد أعمال

- استنادًا إلى ما ورد في الفقرة (8) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لنظام الإقامة المميزة. تعد هذه الإقامة أحد منتجات مركز الإقامة المميزة التي يقدمها المركز بموجب الصلاحيات الممنوحة له. وتستند أهلية المتقدم للحصول على منتج إقامة رائد أعمال إلى كونه مؤسسًا أو شريك مؤسس في شركة ناشئة حاصلة على استثمارات أو جولات استثمارية من إحدى الجهات الاستثمارية المعتمدة من قبل المركز. مع استيفائه لكافة الشروط والمتطلبات العامة المنصوص عليها في النظام واللائحة. بالإضافة إلى الشروط والمتطلبات الخاصة المبينة في هذه الوثيقة بحسب فئة الإقامة المتقدم لها. ويشمل منتج إقامة رائد أعمال فئتين: الفئة الأولى لمدة خمس سنوات، والفئة الثانية للإقامة الدائمة المشروطة لمدة سنتين.
- تشمل الشروط والمتطلبات العامة للتقديم على الإقامة المميزة تقديم جوازات سفر المتقدم وأسرته. على أن تكون سارية المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يومًا من تاريخ تقديم الطلب. وألا تحتوي على أي قيود قد تحول دون السماح لهم بالعودة في أي وقت. كما يجب تقديم ما يثبت الملاءة المالية من خلال كشف حساب بنكي حديث أو أي مستندات أخرى يطلبها المركز. وخطو المتقدم وأسرته من السوابق الجنائية. ويتطلب الأمر تقديم تقرير صحي صادر عن مركز صحي معتمد في المملكة أو من ممثليات المملكة للقادمين من الخارج يثبت خلو المتقدم وأفراد أسرته من الأمراض المعدية. على ألا يزيد تاريخ صدوره عن ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب. ويجب أن تكون إقامة المتقدم نظامية إذا كان متقدمًا من داخل المملكة. وسارية المفعول لمدة لا تقل عن تسعين يومًا من تاريخ تقديم الطلب.
- تشمل الشروط والمتطلبات الخاصة لفئة الأولى من منتج إقامة رائد أعمال تقديم رخصة رياضية سارية من وزارة الاستثمار. والحصول على استثمارات أو جولة استثمارية بحد أدنى أربع مائة ألف ريال سعودي من الجهات الاستثمارية المعتمدة من قبل المركز. مع ألا تقل حصة ملكية المتقدم في الشركة الناشئة عن 20%. وتقديم خطاب توصية من الجهة الاستثمارية المستثمرة وفق النموذج المعتمد. كما يمكن لحاملي الفئة الأولى التقديم للحصول على الإقامة الدائمة عند استيفاء الشروط المنصوص عليها في الفقرة الخاصة بالإقامة الدائمة.
- أما الفئة الثانية للإقامة الدائمة المشروطة لمدة سنتين. فتتطلب تقديم رخصة رياضية سارية من وزارة الاستثمار. والحصول على استثمارات أو جولة استثمارية بحد أدنى خمسة عشر مليون ريال سعودي. على أن يكون أحد المستثمرين من الجهات الاستثمارية المعتمدة من قبل المركز. مع ألا تقل حصة ملكية المتقدم عن 10% في الشركة الناشئة. وتعيين عشرة موظفين على الأقل خلال العام الأول. وعشرة موظفين إضافيين خلال العام الثاني في المملكة. بالإضافة إلى تقديم خطاب توصية من الجهة الاستثمارية وفق النموذج المعتمد.
- تشمل المزايا العامة لحامل الإقامة المميزة الإقامة في المملكة مع أسرته. وإصدار تأشيرات زيارة للأقارب وفق أحكام النظام واللائحة. واستقدام العمالة المنزلية بحسب الحاجة وفق الإجراءات المعمول بها للمواطنين. وامتلاك العقارات للأغراض السكنية والتجارية والصناعية باستثناء مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة والمناطق الحدودية والمناطق التي يمنع فيها التملك نظامًا. مع إمكانية الانتفاع بالعقارات الواقعة في مكة المكرمة والمدينة المنورة لمدة لا تزيد عن مدة الإقامة المميزة ولا تتجاوز تسعة وتسعين سنة وفق أحكام النظام واللائحة. كما يحق لحامل الإقامة امتلاك وسائل النقل الخاصة واستخدامها وفق الأنظمة المعمول بها. والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها بما يشمل أفراد الأسرة. مع استثناء الأعمال والمهن المحظورة على غير السعوديين. والإعفاء من الرسوم المقررة على غير السعوديين عند الانتقال بين منشآت القطاع الخاص. وعدم خضوعه والأسرته للأحكام المتعلقة بالمقابل المالي للمرافق. والتمتع بحرية الخروج والعودة دون تأشيرة واستخدام الممرات المخصصة للسعوديين. ومزاولة الأعمال التجارية وفق نظام الاستثمار. وربط سجلات الأسرة بسجل حامل الإقامة. بما في ذلك الأولاد من ذوي الاحتياجات الخاصة والإناث غير المتزوجات ممن تجاوزن الخامسة والعشرين.
- وتشمل مزايا الأسرة إصدار تأشيرات زيارة للأقارب. وامتلاك وسائل النقل والمنقولات المصرح بها. والعمل في منشآت القطاع الخاص مع الإعفاء من الرسوم عند الانتقال بين المنشآت. والحرية في الدخول والخروج دون تأشيرة باستخدام الممرات المخصصة للسعوديين. ومزاولة الأعمال التجارية لشخص واحد من الأسرة في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدان أهليته. وامتلاك العقارات السكنية والتجارية والصناعية لشخص واحد من الأسرة وفق نفس الشروط.
- تشمل المزايا الخاصة لمنتج إقامة رائد أعمال ترشيح شخصين من فريق عمل الشركة الناشئة للحصول على إقامة مميزة لمنتج إقامة الكفاءة الاستثنائية مع الإعفاء من معاييرها. وإعفاء الشركة الناشئة من متطلبات برنامج نطاقات لأول ثلاث سنوات تشغيلية.
- يمكن لأي فرد حامل جواز سفر ساري المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يومًا تقديم طلب للحصول على منتج إقامة رائد أعمال من خلال البوابة الإلكترونية للمركز (<https://pr.gov.sa>). بما في ذلك إنشاء حساب إلكتروني وتقديم كافة المعلومات والوثائق المطلوبة باللغة العربية أو الإنجليزية. ودفع المقابل المالي لمعالجة الطلب وقدره مائة وسبعون دولار أمريكي. ويشترط أن تكون إقامة المتقدم نظامية إذا كان من المملكة. ويمكن توكيل وكيل لتقديم الطلب نيابة عنه وفق الإجراءات النظامية.
- يتم تعيين مدير حساب للمتقدم لدراسة الطلب والتأكد من استيفاء الشروط والمتطلبات العامة والخاصة. والتواصل مع مقدم الطلب لطلب أي مستندات إضافية. ومتابعة الطلب حتى استكمالها. مع إمكانية رفض الطلب بعد مرور ستين يومًا في حال عدم استيفاء الشروط أو وجود اختلاف في المستندات. ويتم إبلاغ المتقدم بالرفض عبر وسائل الاتصال المسجلة.
- عند استيفاء كافة الشروط. يتم إبلاغ المتقدم بالموافقة. ويجب عليه خلال ثلاثين يومًا سداد المقابل المالي وقدره أربعة آلاف ريال سعودي. وتقديم وثيقة تأمين طبي له ولأفراد أسرته وفق نظام الضمان الصحي التعاوني. وعند استكمال هذه المتطلبات يتم إصدار الإقامة المميزة ومنح حاملها وأسرته البطاقات.
- تمنح الفئة الأولى من منتج إقامة رائد أعمال إقامة لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد. بينما تمنح الفئة الثانية إقامة دائمة مشروطة لمدة سنتين حتى يقدم ما يثبت التعيين للحد الأدنى من الموظفين خلال السنتين. ويحق لحاملي الفئة الأولى تجديد الإقامة عند الحفاظ على معايير الأهلية والإقامة في المملكة لمدة لا تقل عن ثلاثين شهرًا متصلة أو غير متصلة. كما يمكن لفئة الأولى التقدم للحصول على الفئة الثانية والإقامة الدائمة عند استيفاء شروط الحصول على رخصة رياضية محدثة. والحصول على استثمارات بحد أدنى خمسة عشر مليون ريال سعودي. وألا تقل حصة ملكية المتقدم عن 10%. وتعيين عشرة موظفين خلال السنة الأولى وعشرة إضافيين خلال السنة الثانية. وتقديم خطاب توصية من الجهة الاستثمارية.
- يُسقط شرط الإقامة الدائمة المشروطة لفئة الثانية عند تقديم ما يثبت تعيين العدد المطلوب من الموظفين خلال السنتين الأولى والثانية. وفي حالة وفاة حامل الإقامة أو فقدانه الأهلية. تستمر الحقوق والمزايا لأفراد الأسرة لمرة واحدة وفق الإجراءات المنتظمة. ويمكن لحامل إقامة رائد أعمال تقديم طلب للحصول على منتج آخر من منتجات الإقامة المميزة وفق الشروط النظامية. مع عدم إمكانية الجمع بين أكثر من منتج في الوقت ذاته.
- يتم إلغاء أو إنهاء إقامة رائد أعمال في حال إدانة حاملها بجريمة يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن ستين يومًا أو بغرامة لا تقل عن مائة ألف ريال. أو صدور حكم قضائي بالإبعاد عن المملكة. أو ثبوت أن طلب الحصول على الإقامة تضمن معلومات غير صحيحة. أو عدم التقيد بالالتزامات النظامية. أو التنازل عن الإقامة. أو الوفاة أو فقدان الأهلية. أو عدم استيفاء شرط التعيين للحد الأدنى من الوظائف. أو إنهاء الإقامة من قبل مجلس إدارة المركز لحاجة المصلحة العامة. وتلغى بطاقات الأسرة في حال الإلغاء أو الإنهاء. كما تلغى بطاقات الأولاد عند تجاوزهم سن الخامسة والعشرين.
- يُبلغ حامل الإقامة بالإلغاء أو إنهاء الإقامة عن طريق وسائل الاتصال المسجلة. ويُمكنه البقاء في المملكة لمدة لا تزيد على ستين يومًا لتصفية الحقوق والالتزامات. مع إمكانية تمديد المدة بما لا يتجاوز مائة وثمانين يومًا عند الاقتضاء. وفي حال تقديم معلومات غير صحيحة أو مضللة من المتقدم أو الوكيل. يتم حظرهم من التقديم على أي منتجات إقامة مميزة لمدة تصل إلى خمس سنوات حسب تقدير المركز. ويحتفظ المركز بحقه في إحالة أي شخص يُشتبه في مشاركته في الاحتيال أو تزوير المستندات أو الكذب على ممثلي المركز إلى الجهات المختصة.
- وفي حالات إفلاس الشركات الناشئة. يتم التعامل مع حالات التخارج وفق فئة منتج إقامة رائد أعمال. بحيث يحتفظ حامل الفئة الأولى بإقامته حتى انتهاء مدتها ويمكن تجديدها عند استيفاء شروط التجديد. بينما يحتفظ حامل الفئة الثانية بالإقامة الدائمة عند استيفاء شروط الإقامة الدائمة.

إقامة مالك عقار

- تُعد إقامة مالك عقار أحد منتجات مركز الإقامة المميزة وفق ما ورد في الفقرة (8) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لنظام الإقامة المميزة، ويقدمها المركز بموجب الصلاحيات المخولة له. تستند أهلية المتقدم للحصول على هذا المنتج في المملكة على امتلاكه عقاراً أو عقارات أو الانتفاع بها بمبلغ لا يقل عن أربعة ملايين ريال سعودي، مع استيفائه الشروط والمتطلبات العامة المنصوص عليها في النظام واللائحة والشروط والمتطلبات الخاصة المبينة في هذه الوثيقة.
- تشمل الشروط والمتطلبات العامة للتقديم تقديم جوازات سفر المتقدم وأسرته، على أن تكون سارية المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يوماً من تاريخ تقديم الطلب، وأن تخلو من أي قيود قد تحول دون السماح لهم بالعودة إلى المملكة في أي وقت. كما يجب تقديم ما يثبت الملاءة المالية من خلال كشف حساب بنكي حديث أو أي مستندات أخرى يطلبها المركز. وخلو المتقدم وأسرته من السوابق الجنائية. ويشترط تقديم تقرير صحي صادر عن مركز صحي معتمد في المملكة أو من ممثليات المملكة للقادمين من الخارج. يثبت خلو المتقدم وأفراد أسرته من الأمراض المعدية، على ألا يزيد تاريخ صدوره عن ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب. كما يجب أن تكون إقامة المتقدم نظامية وسارية المفعول لمدة لا تقل عن تسعين يوماً إذا كان من داخل المملكة.
- تشمل الشروط والمتطلبات الخاصة للتقديم امتلاك أو الانتفاع بالعقارات في المملكة بقيمة لا تقل عن أربعة ملايين ريال سعودي، مع عدم وجود أي رهن على العقار، وأن يكون نوع العقار سكنياً وليس تجارياً أو صناعياً أو زراعياً، وأن يكون العقار قائماً وليس من الأراضي المطورة أو غير المطورة، مع تقديم تقييم معتمد لقيمة الأصل العقاري صادر عن مقيمين معتمدين لدى الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين "تقييم".
- تتمتع الإقامة المميزة بمجموعة من المزايا العامة، منها الإقامة في المملكة مع الأسرة، وإصدار تأشيرات زيارة للأقارب وفق أحكام النظام واللائحة، واستقدام العمالة المنزلية بحسب الحاجة وفق الإجراءات المعمول بها للمواطنين. ويحق لحامل الإقامة امتلاك العقارات للأغراض السكنية والتجارية والصناعية وفق الضوابط المنصوص عليها، مع الانتفاع بالعقارات الواقعة في مكة المكرمة والمدينة المنورة لمدة لا تزيد عن مدة الإقامة المميزة ولا تتجاوز تسعة وتسعين سنة. كما تشمل المزايا امتلاك وسائل النقل الخاصة واستخدامها وفق الأنظمة المعمول بها، والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها بما يشمل أفراد الأسرة، مع استثناء المهن المحظورة على غير السعوديين، والإعفاء من الرسوم المقررة على غير السعوديين عند الانتقال بين منشآت القطاع الخاص، وعدم خضوعهم للمقابل المالي للمرافقين، والحرية في الخروج والعودة دون تأشيرة، واستخدام الممرات المخصصة للسعوديين، ومزاولة الأعمال التجارية وفق نظام الاستثمار وربط سجلات الأسرة بسجل حامل الإقامة، بما في ذلك الأولاد من ذوي الاحتياجات الخاصة والإناث غير المتزوجات ممن تجاوزن الخامسة والعشرين، وتشمل مزايا الأسرة: إصدار تأشيرات زيارة للأقارب، وامتلاك وسائل النقل والمنقولات المصرح بها، والعمل في منشآت القطاع الخاص مع الإعفاء من الرسوم عند الانتقال، والحرية في الدخول والخروج دون تأشيرة باستخدام الممرات المخصصة للسعوديين، ومزاولة الأعمال التجارية لشخص واحد من الأسرة في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدان أهليته، وامتلاك العقارات السكنية والتجارية والصناعية لشخص واحد من الأسرة وفق الضوابط نفسها. ولا توجد مزايا خاصة إضافية محددة لمنتج إقامة مالك عقار.
- يمكن لأي فرد حامل جواز سفر ساري المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يوماً تقديم طلب للحصول على إقامة مالك عقار من خلال البوابة الإلكترونية للمركز (<https://pr.gov.sa>)، بما في ذلك إنشاء حساب إلكتروني وتقديم جميع المعلومات والوثائق المطلوبة باللغة العربية أو الإنجليزية، ودفع المقابل المالي لمعالجة الطلب وقدره مائة وسبعون دولاراً أمريكياً، ويشترط أن تكون إقامة المتقدم نظامية إذا كان من داخل المملكة، ويمكن توكيل وكيل لتقديم الطلب نيابة عنه وفق الإجراءات النظامية.
- يتم تعيين مدير حساب للمتقدم لدراسة الطلب والتأكد من استيفاء الشروط والمتطلبات العامة والخاصة، والتواصل مع مقدم الطلب لطلب أي مستندات إضافية، ومتابعة الطلب حتى استكماله. ويحق للمركز رفض الطلب بعد مرور ستين يوماً إذا لم تُستوفَ الشروط أو كان هناك اختلاف في المستندات، ويتم إبلاغ المتقدم بالرفض عبر وسائل الاتصال المسجلة.
- عند استيفاء كافة الشروط، يتم إبلاغ المتقدم بالموافقة، ويجب عليه خلال ثلاثين يوماً سداد المقابل المالي وقدره أربعة آلاف ريال سعودي، وتقديم وثيقة تأمين طبي له ولأفراد أسرته وفق نظام الضمان الصحي التعاوني. وعند استكمال هذه المتطلبات يتم إصدار الإقامة المميزة ومنح حاملها وأسرته البطاقات.
- ترتبط مدة الإقامة بملكية العقار أو الانتفاع به، ويتم التحقق من ذلك بشكل دوري. ولا تنطبق شروط تجديد الإقامة أو الحصول على الإقامة الدائمة، إذ إن مدة المنتج مرتبطة باستمرار امتلاك العقار أو الانتفاع به، ويُسمح للأسرة بالاستفادة من الحقوق والمزايا لمرة واحدة في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدان أهليته.
- يمكن لحامل إقامة مالك عقار التقدم للحصول على أي منتج آخر من منتجات الإقامة المميزة وفق الشروط النظامية، مع عدم إمكانية الجمع بين أكثر من منتج في الوقت ذاته. كما يُتاح استبدال الأصل العقاري بأصل آخر خلال مدة تسعين يوماً شريطة استيفاء الشروط، وتجديد مدة الانتفاع أو الانتفاع بعقار آخر بقيمة مساوية للانتفاع السابق ضمن نفس المدة. ويحدد الحد الأدنى للإقامة في المملكة بعشرة أيام للسنة الأولى وخمس أيام للسنوات التالية، سواء كانت متصلة أو غير متصلة.
- يتم إلغاء أو إنهاء إقامة مالك عقار في حال إدانة حاملها بجريمة يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن ستين يوماً أو بغرامة لا تقل عن مائة ألف ريال، أو صدور حكم قضائي بالإبعاد عن المملكة، أو ثبوت أن طلب الحصول على الإقامة تضمن معلومات غير صحيحة، أو عدم التقيد بالالتزامات النظامية، أو التنازل عن الإقامة، أو الوفاة أو فقدان الأهلية، أو بيع العقار دون استبداله أو انتهاء مدة الانتفاع دون تجديدها، أو عدم استيفاء الحد الأدنى من الإقامة في المملكة، أو إنهاء الإقامة من قبل مجلس إدارة المركز لحاجة المصلحة العامة، وتُلغى بطاقات الأسرة والأولاد عند تحقق أي من الحالات السابقة أو عند تجاوزهم سن الخامسة والعشرين.
- يُبلغ حامل الإقامة بإلغاء أو إنهاء الإقامة عن طريق وسائل الاتصال المسجلة، ويُمكنه البقاء في المملكة لمدة لا تزيد على ستين يوماً لتصفية الحقوق والالتزامات، مع إمكانية تمديد المدة بما لا يتجاوز مائة وثمانين يوماً عند الاقتضاء. وفي حال تقديم معلومات غير صحيحة أو مضللة من المتقدم أو الوكيل، يتم حظرهم من التقديم على أي منتجات إقامة مميزة لمدة تصل إلى خمس سنوات وفق تقدير المركز. ويحتفظ المركز بحقه في إحالة أي شخص يُشتبه في مشاركته في الاحتيال أو تزوير المستندات أو الكذب على ممثلي المركز إلى الجهات المختصة.

إقامة سنة واحدة قابلة للتجديد

- تُعد إقامة سنة واحدة قابلة للتجديد أحد منتجات مركز الإقامة المميزة التي يقدمها المركز بموجب الصلاحيات المخولة له. وتستند أهلية المتقدم للحصول على هذا المنتج في المملكة على اجتيازه الشروط والمتطلبات العامة المنصوص عليها في النظام واللائحة. ويجب ألا يقل عمر المتقدم عن واحد وعشرين سنة ميلادية، وتقديم جوازات سفر المتقدم وأسرته سارية المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يوماً من تاريخ تقديم الطلب، على ألا تحتوي على أي قيود قد تحول دون السماح لهم بالعودة في أي وقت، مع تقديم ما يثبت الملاءة المالية من خلال كشف حساب بنكي حديث أو أي مستندات أخرى يطلبها المركز. كما يشترط خلو المتقدم وأسرته من السوابق الجنائية، وتقديم تقرير صحي صادر عن مركز صحي معتمد في المملكة أو من ممثليات المملكة للقادمين من الخارج يثبت خلوهم من الأمراض المعدية، على ألا يزيد تاريخ صدوره عن ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب، وأن تكون إقامة المتقدم نظامية وسارية المفعول لمدة لا تقل عن تسعين يوماً إذا كان من داخل المملكة.
- لا توجد شروط أو متطلبات خاصة لمنتج إقامة سنة واحدة قابلة للتجديد، وتتمتع الإقامة المميزة بمجموعة من المزايا العامة تشمل الإقامة في المملكة مع الأسرة، وإصدار تأشيرات زيارة للأقارب وفق أحكام النظام واللائحة، واستقدام العمالة المنزلية حسب الحاجة وفق الإجراءات المطبقة للمواطنين، وامتلاك العقارات للأغراض السكنية والتجارية والصناعية وفق الضوابط المنصوص عليها، مع الانتفاع بالعقارات الواقعة في مكة المكرمة والمدينة المنورة لمدة لا تتجاوز تسعة وتسعين سنة، وامتلاك وسائل النقل الخاصة واستخدامها وفق الأنظمة المعمول بها، والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها بما يشمل أفراد الأسرة، مع استثناء المهن المحظورة على غير السعوديين، والإعفاء من الرسوم المقررة على غير السعوديين عند الانتقال بين منشآت القطاع الخاص، وعدم خضوعهم للمقابل المالي للمراقبين، والحرية في الخروج والعودة دون تأشيرة، واستخدام الممرات المخصصة للسعوديين عند الدخول والخروج، ومزاولة الأعمال التجارية وفق نظام الاستثمار، وربط سجلات الأسرة بسجل حامل الإقامة بما في ذلك الأولاد من ذوي الاحتياجات الخاصة والإناث غير المتزوجات ممن تجاوزن الخامسة والعشرين.
- وتشمل مزايا الأسرة إصدار تأشيرات زيارة للأقارب، وامتلاك وسائل النقل والمنقولات المصرح بها، والعمل في منشآت القطاع الخاص مع الإعفاء من الرسوم عند الانتقال، والحرية في الدخول والخروج دون تأشيرة باستخدام الممرات المخصصة للسعوديين، ومزاولة الأعمال التجارية للشخص واحد من الأسرة في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدان أهليته، وامتلاك العقارات السكنية والتجارية والصناعية للشخص واحد من الأسرة وفق الضوابط نفسها، ولا توجد مزايا خاصة إضافية محددة لهذا المنتج.
- يمكن لأي فرد حامل جواز سفر ساري المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يوماً تقديم طلب الحصول على إقامة سنة واحدة قابلة للتجديد من خلال البوابة الإلكترونية للمركز (<https://pr.gov.sa>)، بما في ذلك إنشاء حساب إلكتروني وتقديم جميع المعلومات والوثائق المطلوبة باللغة العربية أو الإنجليزية، ودفع المقابل المالي لمعالجة الطلب وقدره مائة وسبعون دولارًا أمريكيًا. وبشروط أن تكون إقامة المتقدم نظامية إذا كان من داخل المملكة، كما يمكن توكيل شخص آخر لتقديم الطلب نيابة عنه وفق الإجراءات النظامية.
- يتم تعيين مدير حساب للمتقدم لدراسة الطلب والتأكد من استيفاء الشروط والمتطلبات العامة، والتواصل مع مقدم الطلب لطلب أي مستندات إضافية، ومتابعة الطلب حتى استكماله. ويحق للمركز رفض الطلب بعد مرور ستين يوماً إذا لم تُستوف الشروط أو كان هناك اختلاف في المستندات، ويتم إبلاغ المتقدم بالرفض عبر وسائل الاتصال المسجلة.
- عند استيفاء كافة الشروط، يتم إبلاغ المتقدم بالموافقة، ويجب عليه خلال ثلاثين يوماً سداد المقابل المالي وقدره مائة ألف ريال سعودي، وتقديم وثيقة تأمين طبي له ولأفراد أسرته وفق نظام الضمان الصحي التعاوني. وعند استكمال هذه المتطلبات يتم إصدار الإقامة المميزة ومنح حاملها وأسرته البطاقات، وتستمر مدة الإقامة سنة واحدة قابلة للتجديد. ويمكن لحامل الإقامة تقديم طلب التجديد لأي مدة يرغب بها بعد استيفاء الشروط والمتطلبات العامة، على أن يتم تقديم طلب التجديد من خلال البوابة الإلكترونية قبل انتهاء مدة الإقامة.
- في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدانه الأهلية، تستمر الحقوق والمزايا لأفراد الأسرة لمرة واحدة فقط وفق الإجراءات المنظمة لذلك. كما يمكن لحامل إقامة سنة واحدة قابلة للتجديد تقديم طلب للحصول على أي منتج آخر من منتجات الإقامة المميزة، مع عدم إمكانية الجمع بين أكثر من منتج في الوقت ذاته.
- تُلغى الإقامة في حالات إدانة حاملها بجريمة يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن ستين يوماً أو بغرامة لا تقل عن مائة ألف ريال، أو صدور حكم قضائي بالإبعاد عن المملكة، أو ثبوت أن الطلب تضمن معلومات غير صحيحة، أو عدم التقيد بالالتزامات النظامية، أو التنازل عن الإقامة، أو الوفاة أو فقدان الأهلية، أو إنهاء الإقامة من قبل مجلس إدارة المركز لمصلحة عامة، وتُلغى بطاقات الأسرة والأولاد عند تحقق أي من الحالات السابقة أو عند تجاوزهم سن الخامسة والعشرين.
- يُبلغ حامل الإقامة بإلغاء أو إنهاؤها عن طريق وسائل الاتصال المسجلة، ويُمكنه البقاء في المملكة لمدة لا تزيد على ستين يوماً لتصفية الحقوق والالتزامات، مع إمكانية تمديد المدة بما لا يتجاوز مائة وثمانين يوماً عند الاقتضاء. وفي حال تقديم معلومات غير صحيحة أو مضللة من المتقدم أو الوكيل، يتم حظرهم من التقديم على أي منتجات إقامة مميزة لمدة تصل إلى خمس سنوات وفق تقدير المركز. ويحتفظ المركز بحقه في إحالة أي شخص يُشتبه في مشاركته في الاحتيال أو تزوير المستندات أو الكذب على ممثلي المركز إلى الجهات المختصة.

Prime

منتج إقامة دائمة

- تُعد الإقامة الدائمة أحد منتجات مركز الإقامة المميزة التي يقدمها المركز بموجب الصلاحيات المخوَّلة له. وتستند أهلية المتقدم للحصول على هذا المنتج في المملكة على اجتيازه شروط ومتطلبات التقديم على الإقامة المميزة. ويجب ألا يقل عمر المتقدم عن واحد وعشرين سنة ميلادية. مع تقديم جوازات سفر المتقدم وأسرته سارية المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يومًا من تاريخ تقديم الطلب. على ألا تحتوي على أي قيود أو شروط قد تحول دون السماح لهم بالعودة في أي وقت. كما يشترط تقديم ما يثبت الملاءة المالية من خلال كشف حساب بنكي حديث أو أي مستندات أخرى يطلبها المركز. وخلو المتقدم وأسرته من السوابق الجنائية. وتقديم تقرير صحي صادر عن مركز صحي معتمد في المملكة أو من ممثليات المملكة للقادمين من الخارج يثبت خلوهم من الأمراض المعدية. على ألا يزيد تاريخ صدوره عن ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب. وأن تكون إقامة المتقدم نظامية وسارية المفعول لمدة لا تقل عن تسعين يومًا إذا كان المتقدم من داخل المملكة.
- لا توجد شروط أو متطلبات خاصة لمنتج الإقامة الدائمة. ويستفيد حامل الإقامة المميزة من مجموعة من المزايا العامة تشمل الإقامة في المملكة مع أسرته. وإصدار تأشيرات زيارة للأقارب وفق أحكام النظام واللائحة. واستخدام العمالة المنزلية بحسب الحاجة وفق الإجراءات المطبقة للمواطنين. وامتلاك العقارات للأغراض السكنية والتجارية والصناعية وفق الضوابط. مع الانتفاع بالعقارات الواقعة في مكة المكرمة والمدينة المنورة لمدة لا تتجاوز تسعة وتسعين سنة. وامتلاك وسائل النقل الخاصة واستخدامها وفق الأنظمة المعمول بها. والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها بما يشمل أفراد الأسرة مع استثناء المهن المحظورة على غير السعوديين. والإعفاء من الرسوم المقررة على غير السعوديين عند الانتقال بين منشآت القطاع الخاص. وعدم خضوعهم للمقابل المالي للمرافقين. والحرية في الخروج والعودة دون تأشيرة. واستخدام الممرات المخصصة للسعوديين عند الدخول والخروج. ومزاولة الأعمال التجارية وفق نظام الاستثمار. وربط سجلات الأسرة بسجل حامل الإقامة بما في ذلك الأولاد من ذوي الاحتياجات الخاصة والإناث غير المتزوجات ممن تجاوزن الخامسة والعشرين.
- وتشمل مزايا الأسرة إصدار تأشيرات زيارة للأقارب. وامتلاك وسائل النقل والمنقولات المصرح بها. والعمل في منشآت القطاع الخاص مع الإعفاء من الرسوم عند الانتقال. والحرية في الدخول والخروج دون تأشيرة باستخدام الممرات المخصصة للسعوديين. ومزاولة الأعمال التجارية للشخص واحد من الأسرة في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدان أهليته. وامتلاك العقارات السكنية والتجارية والصناعية للشخص واحد من الأسرة وفق الضوابط نفسها. ولا توجد مزايا خاصة إضافية محددة لهذا المنتج.
- يمكن لأي فرد حامل جواز سفر ساري المفعول لمدة لا تقل عن مائة وثمانين يومًا تقديم طلب الحصول على الإقامة الدائمة من خلال البوابة الإلكترونية للمركز (<https://pr.gov.sa>). بما في ذلك إنشاء حساب إلكتروني وتقديم المعلومات والوثائق المطلوبة باللغة العربية أو الإنجليزية. ودفع المقابل المالي لمعالجة الطلب وقدره مائة وسبعون دولارًا أمريكيًا. ويشترط أن تكون إقامة المتقدم نظامية إذا كان من داخل المملكة. كما يمكن توكيل شخص آخر لتقديم الطلب نيابة عنه وفق الإجراءات النظامية.
- يتم تعيين مدير حساب للمتقدم لدراسة الطلب والتأكد من استيفاء الشروط والمتطلبات العامة. والتواصل مع مقدم الطلب لطلب أي مستندات إضافية. ومتابعة الطلب حتى استكماله. ويحق للمركز رفض الطلب بعد مرور ستين يومًا إذا لم تُستوف الشروط أو كان هناك اختلاف في المستندات. ويتم إبلاغ المتقدم بالرفض عبر وسائل الاتصال المسجلة.
- عند استيفاء كافة الشروط. يتم إبلاغ المتقدم بالموافقة. ويجب عليه خلال ثلاثين يومًا سداد المقابل المالي وقدره ثمانمائة ألف ريال سعودي. وتقديم وثيقة تأمين طبي له ولأفراد أسرته وفق نظام الضمان الصحي التعاوني ولائحته التنفيذية. وعند استكمال هذه المتطلبات يتم إصدار الإقامة المميزة ومنح حاملها وأسرته البطاقات. وتمنح الإقامة بشكل دائم.
- في حال وفاة حامل الإقامة أو فقدان أهليته. تستمر الحقوق والمزايا لأفراد الأسرة لمرة واحدة فقط وفق الإجراءات المنظمة لذلك. كما يمكن لحامل الإقامة الدائمة تقديم طلب للحصول على أي منتج آخر من منتجات الإقامة المميزة. مع عدم إمكانية الجمع بين أكثر من منتج في الوقت ذاته.
- تُلغى الإقامة في حالات إدانة حاملها بجريمة يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن ستين يومًا أو بغرامة لا تقل عن مائة ألف ريال. أو صدور حكم قضائي بالإبعاد عن المملكة. أو ثبوت أن الطلب تضمن معلومات غير صحيحة. أو عدم التقيد بالالتزامات النظامية. أو التنازل عن الإقامة. أو الوفاة أو فقدان الأهلية. أو إنهاء الإقامة من قبل مجلس إدارة المركز لمصلحة عامة. وتُلغى بطاقات الأسرة والأولاد عند تحقق أي من الحالات السابقة أو عند تجاوزهم سن الخامسة والعشرين.
- يُبلغ حامل الإقامة بإلغاء أو إنهائها عن طريق وسائل الاتصال المسجلة. ويُمكنه البقاء في المملكة لمدة لا تزيد على ستين يومًا لتصفية الحقوق والالتزامات. مع إمكانية تمديد المدة بما لا يتجاوز مائة وثمانين يومًا عند الاقتضاء. وفي حال تقديم معلومات غير صحيحة أو مضللة من المتقدم أو الوكيل. يتم حظرهم من التقديم على أي منتجات إقامة مميزة لمدة تصل إلى خمس سنوات وفق تقدير المركز. ويحتفظ المركز بحقه في إحالة أي شخص يُشتبه في مشاركته في الاحتيال أو تزوير المستندات أو الكذب على ممثلي المركز إلى الجهات المختصة.

Prime



Prime

معك... أينما أخذتك خططك

By your side... wherever your vision leads

www.primeist.com
info@primeist.com

+968 99 288 200
+968 99 848 864
+201277771032
+20 110 739 3606
+966 540 921 540
+357 95 95 99 96
+60 18 260 96 10
+90 5555 90 90 80

Google
Reviews ★★★★★